آيات العدل ومعانيها في القرآن الكريم

د. محمد شاكر عبدالله الكبيسي

كلية الآداب/الجامعة الإسلامية

المقدمة

اهتم القرآن الكريم بتنظيم حياة النّاس أفراداً وجماعات وهيأ لهم الأسباب اللاّزمة والأسس المتينة التي تكفل لنظام الحياة السير باستقامة بعيدة عن الانحراف والشطط وأعظم هذه الأسس التّي تكرّر ذكرها في القرآن مراراً هو العدل، الذي تقوم عليه الحياة الفردية والأسرية والاجتماعية والسياسيّة فتزدهر فيه الحضارات، لذلك جعل القرآن إقامة العدل هو هدف الرسالات السماوية كلّها يقول تعالى: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ﴾[1] وليْس شيء أعظم دلالة على قيمة العدل من هذه الآية بأن جعله الله المقصود الأول من إرسال الرسل وإنزال الكتب السماوية، فالحكمة من إرسال الرُّسل، وإنزال الكتاب والميزان إشارة إلى قيادة النّاس بخطى العدل حتىّ لو تطلّب استخدام القوة والحديد من أجل تقويم المنحرفين وإعادتهم إلى جادة العدل واستقامته، لذلك لو تتبَّعَنا الآيات المتعلقة بالعدل ومرادفاتها لوجدناها أكثر من أن تحصى فتارة يذكر الله تعالى العدل ويشيد به وتارة يذكر معاني تؤدي لنفس الغرض كالقسط والميزان والحكم بإنصاف، وأحياناً يوجّه الناس إلى طُرق صحيحة هي في حقيقتها إشارات ووسائل وخطى تصل في النهاية إلى طرق العدل، ولم يكتف القرآن بالمدح والإشادة بالعدل وفضائله بل شنّع في آيات كثيرة محذّراً ومجنّباً نقائض العدل كالظلم والجور والاعتداء والعدوان والإبخاس وإضاعة الحقوق والتجاوز على الحقوق. ولسعة هذا الموضوع ومتعلّقاته أثَرتُ أنْ أدلي بدلوي في الآيات القرآنية التي وردت فيها كلمة العدل بأن جمعتها ورتبت الكلمات التي تعطي معنى متشابهاً في مباحث بعناوين مطابقة لمعاني كلمات العدل، فأصبح الموضوع مقسماً إلى مباحث تضمّن بعضها آية واحدة وبعضها أكثر من آية. لقد وردت لفظة العدل ثماني وعشرين مرّة وضمن إحدى عشرة سورة، جاءت هذه اللفظة بصيغ مختلفة وبمعان عديدة كما ذكرنا، وصيغ ورودها كان بعضها بصيغة فعل أمر وأحياناً بصيغة فعل مضارع وأحياناً بصيغة اسم أو صفة حسب سياق الآية والمعنى الذي تشير إليه. فأصبح موضوع البحث آيات العدل ومعانيها وتضمن موضوع البحث أحد عشر مبحثاً تناولت في بداية البحث التعريف بمعنى كلمة العدل لغة واصطلاحاً انتقلت بعدها إلى تقسيم المباحث حسب الخطة الآتية:

المبحث التمهيدي: مفهوم العدل.

١- **المبحث الأول:** الأمر بالعدل.

٢- **المبحث الثاني:** العدل في خلِق الإنسان.

٣- **المبحث الثالث:** عدل الرسول عليه الصلاة والسلام.

٤- **المبحث الرابع:** فداء النفس.

٥- **المبحث الخامس:** العدل بين النساء.

٦- **المبحث السادس:** استيفاء العدل في الكاتب والشاهد.

٧- **المبحث السابع:** العدل في الحكم.

٨- **المبحث الثامن:** العدل بين الهداية والضلال.

٩- **المبحث التاسع:** تمام كلمة الله بالعدل.

١٠- **المبحث العاشر:** الإصلاح بالعدل بين المتخاصمين.

١١- **المبحث الحادي عشر:** العدل في الكفارات.

لقد دخلت معاني كلمة العدل في جميع جوانب الحياة فقد أمر الله ﷻ به في آيات صريحة وحث المؤمنين على أن يكون حاكمهم وشاهدهم وعملهم وإيمانهم وإخلاصهم في توحيدهم لله وحسن قولهم وتعاملهم مع أزواجهم كلها قائمة على حقيقة العدل الذي تعلّقت به أمور الحياة كبيرها وصغيرها.

وفي الختام أرجو من الله أن يكون ثمرة هذا الجهد الذي قمت به في جمع وتفسير معاني كلمة العدل خالصاً لوجه الله وأن يكتبه في ميزان حسناتي.

المبحث التمهيدي
مفهوم العدل

قبل الدخول في تحديد معاني آيات العدل وإحصائها وبيان تفسيرها ومعانيها لابد أن نعرّج إلى تعريف كلمة العدل في اللغة والاصطلاح.

فالعَدْل: ما قام في النفوس إنّه مستقيم وهو ضد الجور[٢] وعدل الحاكم في الحكم يعدِلُ عدْلاً وهو عادل من قوم عدول.

والعدل: المرضي من النّاس قوله وحكمه وهذا عدْل وهم عدْل.

ورجل (عدْل) بين العدْل والعدالة وَصْف بالمصدر معناه ذو عدْل ورجل (عدْل) أي رضاً ومقنع في الشهادة وهو في الأصل مصدر (والعَدْل) من الفعل عدَل يعْدلُ فهو عادل. وعدل يعُدِل عدالة كان عادلاً، عكسه الظلم[٣].

قال الأخفش* (العِدْل) بالكسر المثل و(العدْل) بالفتح أصله مصدر قولك (عدلت) بهذا (عدلاً) حسناً تجعله اسم للمثل لنفرق بينه وبين (عدْل) المتاع[٤].

(والعَدْل) والعِدْل والعديل سواء أي النظير والمثيل وقيل هو المثل وليس بالنظير عينه وفي التنزيل ﴿عَدْلُ ذَٰلِكَ صِيَامًا﴾[٥] أي فدية أو فداء والعَدْل الفدية، وقيل العدْل: الفداء وقيل: الكيل وقيل: الجزاء وقيل الفريضة وقيل النافلة[٦]. وفرق سيبويه بين العديل والعِدل فقال: العديل من عادلك من الناس، والعِدل لا يكون إلا للمتاع خاصة.

وعدْل الشيء بعدلُه عدلاً وعادله: وازنه، وعَدَلت فلاناً بفلان إذ سوَّيت بينهما. وتعديل الشيء: تقويمه[٧].

و(تعديل الشهود) أن تقول إنهم عدول أي عادلين وعَدَل عن الشيء يعدل عدْلاً وعُدُلاً: حاد عن الطريق، وعَدَل الطريق: مال.

(والعدْل) أن تعدل الشيء عن وجهه.

وعدَل بالله: أشرك والعادل: المشرك الذي يعدل برّبه[٨].

العدل اصطلاحاً:

والعدل في الاصطلاح: هو المرضيُّ من النّاس قوله وحكمه، ويستعمل للمفرد والجمع هذا عدل وهم عدْل.

والعدولة والعدل: الحكم بالحق... قال زهير:

متى يشتجرْ قوم يقلّ سراتهم همو بيننا فهم رضى وهمُ عدلُ[٩]

وهو الأمر المتوسط بين طرفي الإفراط والتفريط [١٠].

والعدْل: ما قام في النّفوس إنّه مستقيم وهو ضد الجور وفي أسماء الله سبحانه العدل هو الذي لا يميل به الهوى فيجور في الحكم[١١].

وما يمكن أن يقال هنا أن العدل في المنظور الإسلامي أن يكون الحكم بين الناس يقوم على وفق ما أوجبه الشرع من إعطاء كل ذي حقٍ حقهُ، وإلغاء كل الاعتبارات التي تتقاطع مع هذا المبدأ، فهناك القرابة والعلاقات الخاصة، والعلاقات القائمة على وفق المصالح والمنافع، وهناك أيضاً الأعداء الذين لا تميل إليهم، كيف يا ترى تقضي بينهم؟ المبدأ الإسلامي يقول في ذلك: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا ۚ اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۖ﴾ وعلى وفق مبدأ العدل قامت ممالك الإسلام وبالعدل أوصى الحكّام رعاياهم وقالوا العدل أساس الملك، وحين طلب الوالي من الخليفة أن يعينه في بناء حصن المدينة الذي سقط لِثُقَادُمِهِ قال له الخليفة في حق هذه المدينة حصنها بالعدل.ويطول بنا الحديث إذا أردنا أن نقف عند ما قاله السلف الصالح في العدل فقد كانوا ينصحون الولاة بالالتزام به، (آسِ بين النّاس في وَجهِكَ وَعدلكَ ومجلسك فأنَّ الحق قديم والتزام الحق خير من التمادي في الباطل).

المبحث الأول
الأمر بالعدل

يقول تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنكَرِ وَالْبَغْيِ ۚ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿٩٠﴾﴾[١٢].

يقول ابن كثير في تفسير هذه الآية: ليس من خُلُقٍ حسن كان أهل الجاهلية يعملون به ويستحسنونه إلا أمر الله به، وليس من خلقٍ سيء كانوا يتغامرونه بينهم إلا نهى الله عنه [١٣]، لقد افتتح الله ﷻ هذه الآية بأمر عظيم وقدّمه في كل الأمور باعتباره هو المقوّم لها والأساس لبقائها **(فالعدل: إعطاء الحق إلى صاحبه وهو الأصل الجامع للحقوق الراجعة إلى الضروري والحاجي من الحقوق الذاتية وحقوق المعاملات إذ المسلم مأمور**

بالعدل في ذاته)، قال تعالى ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ ومأمور بالعدل في المعاملة وهي معادلته مع خالقه بالاعتراف له بصفاته وبأداء حقوقه، ومعادلته مع المخلوقات من أصول المعاشرة العائلية والمخالطة الاجتماعية وذلك في الأقوال والأفعال، قال تعالى ﴿وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى﴾ وقال تعالى ﴿وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾[١٤]، لذلك لا يوجد نظام من الأنظمة الحياتية والاجتماعية من آداب وحقوق ومعاملات إلا احتاجت إلى العدل لتكون الطريق الذي تسير فيه إلى الاتزان والانتظام. لقد كانت هناك عادات كثيرة في الجاهلية تجنب فيها أهلها العدل بعضها عائد لطبيعة البيئة التي كانت تحتكم إلى القوة فضاعت معها حقوق المرأة والضعفاء وبعضها عائد إلى الحمية والميل نحو عاطفة القرابة والأولياء وبعضها عائد إلى الإخلال بالحكم نتيجة عداوة أو بغضاء لقوم آخرين فيميلون عنهم في الحق والاعتدال إذا ما تحاكموا إليهم ومن هذا القبيل كثير، فجاءت هذه الآية رغم إنها قرنت الإحسان والقرابة والتوصية بهم فهذا لا يعني الميل إليهم في الحقوق. فواجب الشهادة لله في كل الأمور، لا يزعزع عدل الإنسان في قوله أو فعله نتيجة عارض خارجي من قرابة أو صداقة أو عاطفة لأنه سيؤدي إلى البغي والظلم الذي نهى عنه القرآن في الآية نفسها فالمنكر والبغي تنكره النفوس المعتدلة وتحرّمه الشريعة. فالبغي قد يكون بالاعتداء على أحد دون ذنب وقد يكون سببه الإفراط في الشيء لذلك يقول ابن مسعود عن هذه الآية إنها اجمع آية في القرآن [١٥].

إن العدل دائر في كل أقضية الحياة فالعدل مطلوب من القمة في شهادة أن لا اله إلا الله إلى إماطة الأذى عن الطريق، مطلوب في أمور التكليف كلها في الأمور العقدية التي هي عمل القلب، وفي الأمور العملية التي هي أعمال الجوارح في حركة الحياة [١٦]، فالكفار عدلوا بإشراكهم بالله بينما رسم ﷺ طريقه في الهداية، رسمه في التكليف والاعتدال في الشهادة وفي القول وعدم اتباع الهوى في الاعتدال مع الأسرة والنساء وفي القصاص، نقل الشيخ الشعراوي قولاً في معنى العدل والإحسان بالقول هي مساواة السرية مع العلانية[١٧] وقد عرف الأستاذ الدكتور عبد الكريم زيدان الاعتدال: الوقوف عند حدود المشروع بلا إفراط ولا تفريط ولا تشديد على النفس بما لم يأمر به الشرع ظناً [١٨]، لذلك وردت آيات كثيرة تحث على الاعتدال والتوازن ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا﴾[١٩]، وقوله تعالى ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَى عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ﴾[٢٠]، وليس أدل على الاعتدال والأمر به

من حديث رواه الإمام البخاري عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ دخل عليها وعندها امرأة، فقال: من هذه؟ قالت فلانة تذكر من صلاتها قال ﷺ: **مه، عليكم بما تطيقون، فوالله لا يمل الله حتى تملوا وكان أحب الدين إلى الله ما داوم عليه صاحبه** (٢١) وحديث آخر في الاعتدال عن ابن عباس ﷺ قال: بينما النبي ﷺ يخطب إذ هو برجل قائم، فسأل عنه قالوا: أبو إسرائيل، نذر أن يقوم ولا يقعد ولا يستظل ولا يتكلم ويصوم فقال النبي ﷺ **مره فليتكلم وليستظل وليقعد وليتمَّ صومه** (٢٢).

يقول الآلوسي في تفسير هذه الآية أي بمراعاة التوسط بين طرفي الإفراط والتفريط وهو رأس الفضائل كلها يندرج تحته القوة العقلية الملكية من الحكمة المتوسطة بين الجربزة والبلادة وفضيلة القوة الشهوية البهيمية من العفة المتوسطة بين الخلاعة والجمود (٢٣). إذن فالعدل من القيم الإنسانية الأساسية والمراد بالعدل أن يعطى كل ذي حق حقه، سواء كان ذو الحق فرداً أم جماعة أم شيئاً من الأشياء، أم معنى من المعاني بلا طغيان ولا إخسار فلا يبخس حقه ولا يجور على حق غيره، قال تعالى ﴿ وَٱلسَّمَآءَ رَفَعَهَا وَوَضَعَ ٱلْمِيزَانَ ۝٧ أَلَّا تَطْغَوْا۟ فِى ٱلْمِيزَانِ ۝٨ وَأَقِيمُوا۟ ٱلْوَزْنَ بِٱلْقِسْطِ وَلَا تُخْسِرُوا۟ ٱلْمِيزَانَ ۝٩ ﴾(٢٤) (٢٥).

والعدل يكون في كل الأمور الحياتية كما يقول النبي محمد ﷺ: **إن لبدنك عليك حقاً، وإن لعينك عليك حقاً، وإن لأهلك عليك حقاً، وإن لزوجك عليك حقاً** (٢٦).

المبحث الثاني
العدل في خلق الإنسان

لقد وردت كلمة العدل في سياق هذا المعنى بوجه الامتنان على هذا المخلوق في حسن الصورة والخلق آية واحدة يقول فيها ﷻ ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْإِنسَٰنُ مَا غَرَّكَ بِرَبِّكَ ٱلْكَرِيمِ ۝٦ ٱلَّذِى خَلَقَكَ فَسَوَّىٰكَ فَعَدَلَكَ ۝٧ ﴾(٢٧) في هذه السورة وفي هذه الآية بالتحديد يحرك الله ﷻ ذهن الإنسان للتفكر والتأمل في حسن تركيب الجّسم وجماليّة الصورة وتناسق جمالية الخِلْقة واعتدالها فطولب هذا الإنسان على هذه النعمة العظيمة أن يكون عادلاً مع ربه فيؤدي ما عليه من حقوق امتناناً للخالق على هذه النعمة العظيمة وقد قرئت كلمة (فعدلك) تارة بتخفيف اللاّم وتارة بتشديده وكلاهما جائز (٢٨) وكلاهما تؤكد حسن وتناسب خَلْق الإنسان وأعضائه في

شكلها وحجمها فهذه الهيئة الجميلة الحسنة توصي الإنسان الطاعة للرب وعدم الاغترار به لأن الإنسان في النهاية مصيره إلى خالقه. إنّ خلقة الإنسان وتسويته لهي من العجائب التي يقف عندها العقل حيراناً ففي آيات كثيرة من القرآن تتحدث عن خلق الإنسان وتصويره بصورة عظيمة. فالله ﷻ من أسمائه الحسنى العدل، والمصوِّر.

فكيف يغترّ الإنسان ويغفل عن الخالق المصور العدل الذي جعل من الإنسان سويّة أعضاء **﴿فعدلك﴾** فصيّرك معتدلاً متناسب الخلق من غير تفاوت فيه فلم يجعل إحدى اليدين أطول ولا إحدى العينين أوسع ولا بعض الأعضاء أبيض وبعضها أسود ولا بعض الشعر فاحماً وبعضه أشقر، أو جعلك معتدل الخلق تمشي قائماً لا كالبهائم[٢٩]. ويورد الزمخشري تفسير لكلمة **﴿فعدلك﴾** بالتَّشديد والتخفيف فيقول في معنى المشدد (أي عدل بعض أعضائك ببعض حتى اعتدلت، والثاني بالتخفيف **﴿فعدلك﴾** أي فصرفك يقال عدله عن الطريق يعني فعدلك عن خلقة غيرك وخلقك خلقة حسنة مقارنة لسائر الخلق أو عدلك إلى بعض الأشكال والهيئات في أي صورة اقتضتها مشيئته وحكمته من الصور المختلفة في الحسن والقبح والطول والقصر والذكورة والأنوثة والشبه ببعض الأقارب وخلاف الشبه)[٣٠] وفي هذه الآية تهديد أيضاً لابن آدم من الخالق للمخلوق على أن لا يعصيه ولا يقابله بما لا يليق. كما جاء في الحديث يقول تعالى يوم القيامة: **يا ابن آدم ما غرك بي؟ يا ابن آدم ماذا أجبت المرسلين؟** [٣١] وقوله تعالى: ﴿ٱلَّذِى خَلَقَكَ فَسَوَّىٰكَ فَعَدَلَكَ ۝٧﴾ أي جعلك سوياً مستقيماً معتدل القامة منتصبها في أحسن الهيئات والأشكال[٣٢].

إذن الآية على قلة كلماتها قد اشتملت على معان عظيمة فهي تحمل في طياتها في آن واحد إمتناناً على الإنسان وتهديداً من الغفلة وتذكيراً بالنعمة وتحذيراً من المعصية. فكرّم الله ﷻ أكبر من أنْ يُحصى على الإنسان في إنسانيته وتسويته وتعديله، يقول سيد قطب: إنه خطاب يهز كل ذرّة في كيان الإنسان حين تستيقظ إنسانيته ويبلغ من القلب شغافه وأعماقه وإن الجمال والسواء والاعتدال لتبدو في تكوينه الجسدي وفي تكوينه العقلي، وفي تكوينه الروحي سواء وهي تتناسق في كيانه في جمال واستواء! [٣٣].

المبحث الثالث
عدل الرسول عليه الصلاة والسلام

يقــول ﷻ ﴿ فَلِذَٰلِكَ فَٱدۡعُۖ وَٱسۡتَقِمۡ كَمَآ أُمِرۡتَۖ وَلَا تَتَّبِعۡ أَهۡوَآءَهُمۡۖ وَقُلۡ ءَامَنتُ بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ مِن كِتَٰبٖۖ وَأُمِرۡتُ لِأَعۡدِلَ بَيۡنَكُمُۖ ٱللَّهُ رَبُّنَا وَرَبُّكُمۡۖ لَنَآ أَعۡمَٰلُنَا وَلَكُمۡ أَعۡمَٰلُكُمۡۖ لَا حُجَّةَ بَيۡنَنَا وَبَيۡنَكُمُۖ ٱللَّهُ يَجۡمَعُ بَيۡنَنَاۖ وَإِلَيۡهِ ٱلۡمَصِيرُ ١٥ ﴾[٣٤].

هذه الآية التي وردت فيها كلمة العدل بأسلوب رفيع جاء فيها حرف اللام لزيادة التوكيد على إقامة العدل والأمر بالاستقامة والعدل في كل الأمور. وتوجيه النبيﷺ وأصحابه وأتباعه في السير على هذا الطريق يقول ابن الجوزي: أمرت أن أعدل، وكي أعدل، ولأعدل أحدهما في الاحتكام إذا ترافعوا إليه والثاني في تبليغ الرسالة [٣٥] لذلك يعلق صاحب الظلال في التأكيد على العدل وضرورة وجود سلطان يحكم به قائلاً: هي قيادة ذات سلطان تعلن العدل في الأرض بين الجميع [٣٦].

فالحكم بالعدل والمساواة بالحق وعدم إتباع الهوى شيء أساس لأن الله رقيب على الأعمال حيث يزنها بميزان العدل فلا تظلم عنده مثقال ذرة فهو يحصي الأمور كبيرها وصغيرها لقد قيل[٣٧] في هذه الآية إنها لا نظير لها سوى آية الكرسي حيث فيها عشر كلمات مستقلات كل كلمة منفصلة عن التي قبلها. فدعوة إلى الله والاستقامة في عبادته، كما أمر بترك المشركين وأهوائهم في كذبهم وافترائهم في عبادتهم الأوثان والأصنام والعدل في الحكم حيث أنَّ الرسول ﷺ نموذج فريد في الصدق والعدل لذا كان الناس يحتكمون إليه قبل الإسلام فينهي النزاع بحكمه[٣٨] واكبر دليل في ذلك احتكام سادات قريش ونزولهم عند حكم النبيّ ﷺ في مسألة خلافهم التي دارت على من يكون له الشرف في حمل الحجر الأسود ونقله إلى مكانه فقد جرى النزاع قبل الرسالة ففض النزاع النبيّ محمد ﷺ بحكمته وبصيرته وعدالة حكمه لقد نص القرآن على تولية النبي ﷺ القضاء بين الناس بقوله تعالى: ﴿ فَٱحۡكُم بَيۡنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ ﴾[٣٩] والحكم بالأمور المتعلقة بالأمن العام وشؤون المسلمين بيد الرسول الكريم محمد ﷺ دليل حقيقي على الإيمان والتسليم لحكمه ﷺ حيث يقول تعالى: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤۡمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيۡنَهُمۡ ﴾[٤٠] وحكم النبي ﷺ يجري وفقاً لما جاء في القرآن الكريم لقوله تعالى: ﴿ إِنَّآ أَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ بِٱلۡحَقِّ لِتَحۡكُمَ بَيۡنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُۚ ﴾[٤١]

فالنبي ﷺ لا ينطق عن الهوى وإنما هو وحيٌ يوحى. فأحياناً لا يجد حلاً في مسألة أو قضية تعرض عليه فينزل الوحي بأجوبة لهذه المسائل. وقد تصدرت آيات كثيرة قوله تعالى (يستفتونك) أو (يسألونك) فهي تنزل أجوبة للنبي ﷺ حينما يتوقف عند مسألة لا يعرف حكمها أو حلها.

لقد بثّ النبي محمد ﷺ في الدولة الفتية أي (المدينة المنورة) مناهج العدالة والاستقامة والحكم بالقسط شملت القاصي والداني في المدينة. كانت إدارة الرسول ﷺ تهدف إلى تكوين أمة تصان فيها الحقوق وتوزع فيها الواجبات بما يحقق العدالة والأمن والقضاء. أما التفاضل بين الناس فله معاييره الجديدة التي أقامها القرآن الكريم في إطار الرؤية الإسلامية للعدل، جاءت السيرة النبوية والأحاديث الشريفة معمقة للعدل الذي كان هو شعار الرسول في حلّه وترحاله وفي حربه وسلامه. لقد علم النبي محمد ﷺ قضية الاحتكام له لإحقاق الحق وإزهاق الباطل وتجنب الظلم والجور. ووجه النبي محمد ﷺ المتخاصمين فيما بينهم قوله ﷺ **إنكم تختصمون لدي ولعل بعضكم يكون ألحن بحجته من بعض فأقضي له على نحو ما اسمع** (٤٢).

لقد كان شعار الرسول ﷺ إحقاق الحق هدفاً سامياً خلال سيرته فحث أصحابه وشجعهم على الحكم بالعدل وحذرّهم من الظلم والجور بأحاديث شريفة عديدة منها قوله ﷺ **اشد الناس عذاباً يوم القيامة من أشركه الله في سلطانه فجار في حكمه** (٤٣)

وتجسدت عدالته ﷺ في نظرته السويّة إلى المؤمنين على قدر إخلاصهم للحق والدين حتى اصبح العدل شعار الذين رأوا الحق غاية سعيهم وجهادهم لقد كانت وصايا النبي ﷺ إلى جنده تحوي قمّة التعاليم لتطبيق العدالة كان ﷺ إذا أمر أميراً على الجيش أو سرية أوصاه قائلاً **اغزوا باسم الله في سبيل الله قاتلوا من كفر بالله اغزوا ولا تغلوا ولا تغدروا ولا تقتلوا وليداً** (٤٤) أما عدالته في إقامة الحدود فنجد العدالة المطلقة والمساواة بين الخصوم مهما كانت الصلة أو القرابة فلن تثنيه عن الحق أليس هو القائل لحبّه أسامة بن زيد عندما جاءه وسيطاً بعد أن طمع بعض الأشخاص استغلال هذه المحبة في تعطيل حد من حدود الله، فقال ﷺ لأسامة: **أتشفع في حدٍ من حدود الله يا أسامة ... وايم الله لو إن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها** (٤٥) وعن أنس ﷺ قال: **ما رأيت رسول الله منتصراً من**

مظلمة ظلمها قط ما لم ينتهك من محارم الله شيئاً فإذا انتهك من محارم الله شيئاً كان من أشدهم في ذلك غضباً، وما خير بين أمرين إلا اختار أيسرهما ما لم يكن أثماً (٤٦).

المبحث الرابع
فِداء النفس

وردت ثلاث آيات قرآنية في سورتين تتحدث عن العدل الذي يأتي بمعنى الفدية فالآيتان الأولى والثانية في سورة البقرة حيث يقول الله ﷻ في الآية الأولى﴿ وَٱتَّقُوا۟ يَوْمًا لَّا تَجْزِى نَفْسٌ عَن نَّفْسٍ شَيْـًٔا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَٰعَةٌ وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ ﴿٤٨﴾ ﴾(٤٧).

والآية الثانية في السورة نفسها يقول فيها سبحانه﴿ وَٱتَّقُوا۟ يَوْمًا لَّا تَجْزِى نَفْسٌ عَن نَّفْسٍ شَيْـًٔا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَٰعَةٌ وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ ﴿٤٨﴾ ﴾ (٤٨) والآية الثالثة التي تتحدث عن مضمون الموضوع نفسه هي في سورة الأنعام قوله جل وعلا: ﴿ وَذَرِ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟ دِينَهُمْ لَعِبًا وَلَهْوًا وَغَرَّتْهُمُ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا ۚ وَذَكِّرْ بِهِۦٓ أَن تُبْسَلَ نَفْسٌۢ بِمَا كَسَبَتْ لَيْسَ لَهَا مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلِىٌّ وَلَا شَفِيعٌ وَإِن تَعْدِلْ كُلَّ عَدْلٍ لَّا يُؤْخَذْ مِنْهَآ ۗ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ أُبْسِلُوا۟ بِمَا كَسَبُوا۟ ۖ لَهُمْ شَرَابٌ مِّنْ حَمِيمٍ وَعَذَابٌ أَلِيمٌۢ بِمَا كَانُوا۟ يَكْفُرُونَ ﴿٧٠﴾ ﴾(٤٩).

حذّر الله ﷻ الناس أنه سيأتي يوم لا ينفع فيه مال ولا بنون ولا تغني فيه نفس عن نفس، يوم يفر فيه المرء من أمه وأبيه وأخيه وصحابته وفصيلته التي تؤيه يوم لا ينفع فيه فداء ولا عوض، فأي عدل ينجيه من عذاب الله، يقول صاحب زاد المسير في تفسيره لكلمة العدل فأما العدل فهو الفداء وسمي عدلاً لأنه يعادل المفدى (٥٠) أما ابن عطيه فيقول في تفسيره نقلاً عن أبي العالية العدل الفدية وعدل الشيء هو الذي يساويه قيمةً وقدْراً وأن لم يكن في جنسه (٥١) أما من المتأخرين فيقول الشيخ عبد الحميد كشك في تفسيره في شرح العدل (أي: فدية لأن الله تعالى يقول: ﴿ فَٱلْيَوْمَ لَا يُؤْخَذُ مِنكُمْ فِدْيَةٌ وَلَا مِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ۚ مَأْوَىٰكُمُ ٱلنَّارُ ۖ هِىَ مَوْلَىٰكُمْ ۖ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ ﴿١٥﴾ ﴾(٥٢) (٥٣) أما الشعراوي فيذكر إن العدل: (هو المقابل)(٥٤). هذه الآية تحث الإنسان على وجوب العدل مع خالقه الذي أنعم عليه بنعم عظيمة فيتقيه حق تقاته لأن يوم القيامة لا تجزي ﴿ نَفْسٌ عَن نَّفْسٍ شَيْـًٔا ﴾أي لا يغني أحد عن أحد لذلك يقول ﷻ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمْ وَٱخْشَوْا۟ يَوْمًا لَّا يَجْزِى وَالِدٌ عَن وَلَدِهِۦ وَلَا مَوْلُودٌ هُوَ جَازٍ عَن وَالِدِهِۦ شَيْـًٔا ﴾(٥٥) ﴿ إِنَّ

﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَمَاتُواْ وَهُمۡ كُفَّارٞ فَلَن يُقۡبَلَ مِنۡ أَحَدِهِم مِّلۡءُ ٱلۡأَرۡضِ ذَهَبٗا وَلَوِ ٱفۡتَدَىٰ بِهِۦٓ ﴾[٥٦] لقد وردت في سورة البقرة كلمة العدل مرّة بقوله: ﴿ يُقۡبَلُ مِنۡهَا ﴾ وفي الآية الأخرى ﴿ وَلَا يُؤۡخَذُ مِنۡهَا ﴾ رغم إن الآيتين ابتدأت بالكلمات نفسها في قوله: ﴿ وَٱتَّقُواْ يَوۡمٗا لَّا تَجۡزِي نَفۡسٌ عَن نَّفۡسٖ شَيۡـٔٗا ﴾ لكن اختلفت في تسلسل ورود كلمة العدل لكن معناها إنها لا تغني نفس عن نفس شيئاً. فالفدية تأتي بعد محاولة الشفيع التوسُّط لمن أسرف على نفسه، فحين يُردُّ الشفيع يحاول أن يدفع فدية ويساوم عن النفس المفدى عنها وفى الآية الثانية يتحدث عن النفس المجزى عنها قبل أن تستشفع بغيرها وتطلب شفيعاً لها بعد أن تفشل أساليبها[٥٧] في دفع الفداء عن نفسها، وفي هذا اعتراف بالعجز. فيقول يا رب ماذا افعل حتى اكفّر عن ذنوبي فلا يقبل منه الفداء ولا المساومة لذلك يتمنون أن يعادوا إلى الدنيا ويعملوا صالحاً. وسيعضون أصابع الندم على هذا اليوم الذي لا ينفع فيه شيء أمام ذنوبهم ومعاصيهم التي اقترفوها في الحياة الدنيا، وكلمة العدل مرة تأتي بكسر العين وهي مقابل الشيء من جنسه أي أن يعدل القماش قماش مثله، وعدل بفتح العين مقابل الشيء ولكن من غير جنسه، والعدل معناه الحق ولا يكون ألا بين خصمين، ومعناه الإنصاف أيضاً لذلك كان رسول الله ﷺ حين جلوسه مع أصحابه يوزع نظره إلى كل الجالسين حتى لا يقال أنه مهتم بواحد منهم عن الآخر)[٥٨] ثم تأتي الآية الأخرى والأخيرة التي وردت في سورة الأنعام والتي ينفي فيها تعالى قبول أي عدل أو فدية (ولو بذلت أي مبذول ما قبلت منها) كما في قوله ﷻ: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَمَاتُواْ وَهُمۡ كُفَّارٞ فَلَن يُقۡبَلَ مِنۡ أَحَدِهِم مِّلۡءُ ٱلۡأَرۡضِ ذَهَبٗا ﴾[٥٩] فهي تعطي المعنى نفسه في الآيات السابقة التي وردت في سورة البقرة.

والخلاصة: إنها لا يقبل منها شيئاً والنهاية لهم وخيمة.

المبحث الخامس
العدل بين النساء

من نعم الله ﷻ على الإنسان أن خلق له من نفسه زوجاً يسكن إليه ويألفه وخلق من هذين الزوجين أطفالاً وذريّة يقول سبحانه ﴿ وَمِنۡ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنۡ خَلَقَ لَكُم مِّنۡ أَنفُسِكُمۡ أَزۡوَٰجٗا لِّتَسۡكُنُوٓاْ إِلَيۡهَا وَجَعَلَ بَيۡنَكُم مَّوَدَّةٗ وَرَحۡمَةً ﴾[٦٠] الأصل في زواج المسلم أن يتزوج امرأة واحدة

ولكن قد يرغب المسلم بالزواج من أكثر من واحدة من بنات حواء إذا كانت امرأته عقيماً أو ذات مرض جنسي أو مرض عضال وقد يكون زواج الرجل بأكثر من امرأة يصب في مصلحة المرأة نفسها إذا ما نشبت حرب أو بسبب ما، أصبحت نسبة النساء أكثر من الرجال أصبح ضروري أن يتزوج الرجل بأكثر من امرأة لتحدث الموازنة بين الرجال والنساء ولكي لا تبقى امرأة عانساً من دون زواج، كما أن الله ﷻ جعل الأنبياء قدوة للبشر وكثير من الأنبياء من تزوج بأكثر من واحدة، كما حصل مع النبي إبراهيم، وداود، وسليمان، ومحمد (عليهم جميعاً أفضل الصلاة والسلام)[٦١] رغم أن هناك كثير من الرجال من يكتفي بزوجة واحدة تكون سكن نفسه وأنس قلبه وربة بيته وموضع سرّه. لذلك كرّه العلماء لمن له زوجة واحدة تكفيه وتعفه أن يتزوج عليها لما فيه تعريض نفسه للحرج لأن الله ﷻ يقول ﴿ وَلَن تَسْتَطِيعُوٓاْ أَن تَعْدِلُواْ بَيْنَ ٱلنِّسَآءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ ۖ فَلَا تَمِيلُواْ كُلَّ ٱلْمَيْلِ ﴾[٦٢] فالإسلام أباح التعدد في حالات يشترط فيها العدل والكفاية. وفي موضوع آخر تكلم الله ﷻ عن العدل قائلاً: ﴿ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ فَوَٰحِدَةً ﴾[٦٣] إذن آيتان في سورة النساء تحدثت عن العدل فالآية الأولى وهي قوله سبحانه ﴿ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ ﴾ والآية الثانية في السورة نفسها ينفي فيها إمكانية العدالة بين النساء ﴿ وَلَن تَسْتَطِيعُوٓا۟ أَن تَعْدِلُوا۟ بَيْنَ ٱلنِّسَآءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ ۖ ﴾ قيل في تفسير الآية رقم (٣ من سورة النساء) وإنّ معناها: وإن خفتم يا أولياء اليتامى أن لا تعدلوا في صدقات اليتامى إذا نكحتموهن فانكحوا سواهُنّ من الغرائب، أو أن خفتم يا أولياء اليتامى أن لا تعدلوا في نكاحهن وحذرتم سوء الصحبة لهنّ فانكحوا غيرهنّ [٦٤] أما الطبري فيقول وإن خفتم ألا تقسطوا في حقوق النساء التي أوجب الله عليكم فلا تتزوجوا منهن ألا ما أمنتم معه الجور [٦٥] أما البروسوي فيذكر: الإقساط العدل أي إن علمتم ألا تعدلوا فيما بينهن فألزموا أو اختاروا واحدة [٦٦] أما ابن عاشور فيقول أي فواحدة لكل من يخاف عدم العدل، وعدم العدل أي: عدم التسوية [٦٧] أما الشوكاني فيقول فان خفتم ألا تعدلوا بين الزوجات في القسم ونحوه فانكحوا واحدة [٦٨] والله ﷻ في هذه الآية يحذر عدم العدالة في مال اليتيمة التي تكون في حجر وليها تشركه في ماله ويعجبه مالها وجمالها فيريد وليها أن يتزوجها بغير أن يقسط في صداقها فيعطيها مثل ما يعطيها غيره. قالت عائشة رضي الله عنها وان الناس استفتوا رسول الله ﷺ بعد هذه الآية فأنزل ﴿ وَيَسْتَفْتُونَكَ ﴾ وقول الله في الآية الأخرى ﴿ وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ ﴾ أي رغبة أحدكم عن يتيمته إذا كانت قليلة المال والجمال، فنهوا أن ينكحوا من رغبوا في مالها وجمالها من النساء إلا بالقسط من أجل رغبتهم عنهن إذا كنّ قليلات المال

والجمال [٦٩] فالمطلوب العدل في جميع صوره وكل معانيه في هذه الحالة سواء فيما يختص بالصداق أو فيما يتعلق باعتبارات أخرى كأن يغريه مالها فيتزوجها من أجل الحصول عليه [٧٠]. أما الآية الثانية في سورة النساء التي يقول فيها ﷻ ﴿ **وَلَن تَسْتَطِيعُوٓاْ أَن تَعْدِلُواْ بَيْنَ ٱلنِّسَآءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ** ﴾[٧١] في الآية أعلاه يحث الله أمة محمد ﷺ على العدالة مع النساء إذا كان عددهن أكثر من واحدة هاتان الآيتان تنفيان أي ادعاء من الخصوم الذين يحاولون النيل من الإسلام ففي هاتين الآيتين دفاع عن الحقوق ومساواة كاملة. فالزواج منشأه التوافق والرغبة بين الطرفين وحذرت هذه الرغبة من عدم العدل وقيّدت النفس المؤمنة بشروط لأن استطاعة العدالة مع التعدد قد تكون صعبة حتى مع بذل أقصى الاستطاعة فالإسلام أنشأ هذا التعدد واشترط فيه وحدَّد ولم يطلق العنان للأهواء والنزوات. وتحفظ من عدم العدل بين النساء. روى البخاري إن غيلان بن سلمة الثقفي أسلم وتحته عشر نسوة فقال له النبي ﷺ **اختر منهن أربعاً** [٧٢].

وقد أبرز الشرع الدعوة للتمسك بالواحدة فقط لعدم إمكان إحقاق العدل بين العديد من الزوجات فيما روي عن النبي ﷺ قال: **اللهم هذا قسمي فيما أملك فلا تلمني فيما تملك ولا أملك** [٧٣] وهذه الآية ترتبط ارتباطاً وثيقاً بالآية التي سبقتها في كفالة يتامى النساء فكلاهنَّ تتعلق بموضوع العدل في الزواج وكلاهما تحث على العدل (فالآية الأولى فهم منها إن العدل بين الزوجات واجب وتبادر إلى النفوس أن العدل بإطلاقه ينصرف إلى معناه الكامل الذي لا يتحقق إلا بالمساواة في كل شيء، ما يملك وما لا يملك فتحرج بذلك المؤمنون وحق لهم أن يتحرّجوا، لأن العدل بهذا المعنى الذي تبادر إلى أذهانهم غير مستطاع فجاءت الآية الثانية ترشد إلى العدل المطلوب في الآية الأولى وترفع عن كواهلهم الحرج الذي تصوروه من كلمة ﴿ **فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا** ﴾[٧٤] لهذا كان الأصل في المؤمن العدل وبه يكون الأصل في إباحة التعدد وان الجور شيء يطرأ على المؤمن فيخافه وبه يوجب ما يوجب عليه أن يقتصر على الواحدة[٧٥] إذن العدل هو الشرط للتعدد وهو ثقة المسلم في نفسه أن يعدل بين الأزواج في المأكل والمشرب والمسكن والمبيت والنفقة، ومن لم يثق بقدرته على الاعتدال بين الأزواج حُرِم عليه التعدد عملاً بالآية ﴿ **فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً** ﴾[٧٦] لذلك يقول النبي محمد ﷺ محذراً **من كانت له امرأتان يميل لإحداهما على الأخرى جاء يوم القيامة يجر أحد شقيه ساقطاً أو مائلاً** [٧٧].

المبحث السادس
استيفاء العدل في الكاتب والشاهد

يقـــول ﷻ ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيۡنٍ إِلَىٰٓ أَجَلٖ مُّسَمّٗى فَٱكۡتُبُوهُۚ وَلۡيَكۡتُب بَّيۡنَكُمۡ كَاتِبُۢ بِٱلۡعَدۡلِۚ وَلَا يَأۡبَ كَاتِبٌ ... ﴾[٧٨].

﴿ فَإِن كَانَ ٱلَّذِي عَلَيۡهِ ٱلۡحَقُّ سَفِيهًا أَوۡ ضَعِيفًا أَوۡ لَا يَسۡتَطِيعُ أَن يُمِلَّ هُوَ فَلۡيُمۡلِلۡ وَلِيُّهُۥ بِٱلۡعَدۡلِۚ ﴾[٧٩].

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقۡتُلُواْ ٱلصَّيۡدَ وَأَنتُمۡ حُرُمٞۚ وَمَن قَتَلَهُۥ مِنكُم مُّتَعَمِّدٗا فَجَزَآءٞ مِّثۡلُ مَا قَتَلَ مِنَ ٱلنَّعَمِ يَحۡكُمُ بِهِۦ ذَوَا عَدۡلٖ مِّنكُمۡ ﴾[٨٠].

﴿ فَإِذَا بَلَغۡنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمۡسِكُوهُنَّ بِمَعۡرُوفٍ أَوۡ فَارِقُوهُنَّ بِمَعۡرُوفٖ وَأَشۡهِدُواْ ذَوَيۡ عَدۡلٖ مِّنكُمۡ وَأَقِيمُواْ ٱلشَّهَٰدَةَ لِلَّهِۚ ﴾[٨١].

هذه الآيات تحدثت عن ضرورة وجود الكاتب والشاهد والحاكم العدول لإقامة العقود والمعاملات والوصايا وغيرها من الأمور الاجتماعية التي تبني فيها قضايا مهمة في حياة الناس وصّى وأكّد القرآن من أجل إتمام العقود والمعاملات ضرورة توفر شهود عدول تتوافر فيهم خصال الصدق والأمانة وقول الحق لأن وجود مثل هؤلاء العدول يضمن استيفاء الحقوق وحفظ الأمانة قال المفسّرون في لفظة العدل في آية سورة البقرة **(بالعدل)** أي: بالحق والمعدلة أي: لا يكتب لصاحب الحق أكثر مما قاله ولا أقل [٨٢] وقال بذلك ابن عطية في تفسيره[٨٣] أما ابن الجوزي فعلق على هذه الآية في سورة البقرة بقوله فأما العدل فهو الحق قال قتادة لا تدَعنَّ حقاً ولا تريدنَّ باطلاً [٨٤] أما ابن كثير فيقول في تفسير قوله تعالى ﴿ وَلۡيَكۡتُب بَّيۡنَكُمۡ كَاتِبُۢ بِٱلۡعَدۡلِۚ ﴾ أي: بالقسط والحق ولا يُجِرْ في كتابته على أحد ولا يكتب إلا ما اتفقوا عليه من غير زيادة ولا نقصان [٨٥] لقد حفظ الله ﷻ بهذه الآيات الحقوق والأموال أن تُجْحَد أو تنسى أو تهمل من جانب معين فألزم بالوصية والأمر بالعدل مشروط في كتابة الوثائق التي تحافظ على الحقوق بين الدائن والمدين فنزلت آية في ذلك هي أطول آية في القرآن الكريم حثت على توفر الكاتب والشاهد العدل الذي يقول فيه النبي محمد ﷺ **ألا أخبركم بخير الشهداء؟ الذي يأتي لشهادته قبل أن يسألها** [٨٦] لقد اهتم القران بوجود عدلين يشهدان في المداينة أو في الوصيّة أو في إقامة الأمور المتعلقة بالحياة الاجتماعية من زواج وطلاق اهتم بها اهتماما بالغا.لان غياب العدول في الشهادة يوقع خرابا

عظيما في أواصر المجتمع، فأصحاب العدل هم أصحاب بصيرة وخبرة في تقييم الأمور وإحقاقها لأصحابها فهم أهل للحكم يقول الماوردي: (يحكم به ذوا عدل منكم) يعني بالمثل من النعم فلا يستقر المثل فيه إلا بحكم عدلين فقيهين[٨٧] لقد اهتم القران بوجود العدول ولم يستثن عادلا واحدا في شهادة المداينة أو شهادة الولي أو شهادة الحكم فيمن قتل من الصيد في البلد الحرام في الشهر الحرام فانه يتحمل كفارة عن ذنبه ولاهتمام القران بالشهود العدول لم يكتفي بشاهد واحد دون الآخر بل شرط وجود عدلين ليكون الحق اقرب إلى الصواب وإحقاق العدل في متناول اليد . لقد جاءت الآيات التي توصي بالشهود العدول بصيغة الأمر دلاله واضحة على أهمية وجودهم. فعن عمران بن حصين انه سئل عن الرجل يطلق المرأة ثم يقع بها ولم يشهد على طلاقها ولا على رجعتها فقال: طلقت لغير سنة وراجعت لغير سنة واشهد على طلاقها وعلى رجعتها ولا تعد [٨٨] ثم أنهى الله ﷻ هذه الآية بأنها موعظة لكل من يؤمن بالله واليوم الآخر ويجعل التقوى طريقه فالله سبحانه سيكون له خير عون وخير رازق. والعدل في عرف أهل الشرع كل مقبول الشهادة على غيره عند الحاكم وعن الأمام أبي يوسف العدل في الشهادة ان يكون مجتنبا عن الكبائر ولا يكون مصرا على الصغائر ويكون صلاحه أكثر من فساده وصوابه أكثر من خطئه [٨٩] هكذا العدالة في الشهادة إذا ما صلح حال الشهود وكانوا أهل ثقة وأمان في الصدق بأداء الشهادة .

المبحث السابع
العدل في الحكم

يقول ﷻ ﴿وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحْكُمُوا۟ بِٱلْعَدْلِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِۦٓ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ سَمِيعًۢا بَصِيرًا ﴿٥٨﴾﴾[٩٠]. ويقول تعالى أيضاً:

عدل في الهوى

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُونُوا۟ قَوَّٰمِينَ بِٱلْقِسْطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ أَوِ ٱلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ ۚ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَٱللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا ۖ فَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلْهَوَىٰٓ أَن تَعْدِلُوا۟ ۚ وَإِن تَلْوُۥٓا۟ أَوْ تُعْرِضُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿١٣٥﴾﴾[٩١].

عدل في الخصوم:

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلْقِسْطِۖ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُواْۚ ٱعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرُۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿٨﴾ ﴾[٩٢].

عدل في القول: ﴿ وَلَا تَقْرَبُواْ مَالَ ٱلْيَتِيمِ إِلَّا بِٱلَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُۥۖ وَأَوْفُواْ ٱلْكَيْلَ وَٱلْمِيزَانَ بِٱلْقِسْطِۖ لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَاۖ وَإِذَا قُلْتُمْ فَٱعْدِلُواْ وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰۖ وَبِعَهْدِ ٱللَّهِ أَوْفُواْۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿١٥٢﴾ ﴾[٩٣].

العدل أهم طرق السعادة يطمئن النّاس به على حقوقهم وتستقر الأوضاع فيما بينهم أفراد وجماعات ولا نكاد نعرف شيئاً أبعث للشقاء والفتن وأنفى للهدوء والاطمئنان بين الأفراد والجماعات من سلب الحقوق واغتيال الأقوياء حقوق الضعفاء وتسلط الجبارين على الآمنين [٩٤]. إن الآية الأولى التي وردت في سورة النساء والتي تحث على الحكم بالعدل لهي العنوان الأول والأتم لحمل الأمانة التي عرضها الله ﷻ على الإنسان وإذا كان القرآن حذَّر من الشهود الذين تنتفي فيهم صفة الأمانة فما بالك عند غياب العدل فيمن يحكم به فأنه سيؤدي إلى انتهاك الحقوق والأعراض والأموال ودماء المسلمين وينخر في جسد الضعيف فلا يبقى له عون ولا ناصر، إن أول أساس ارتكز عليه نظام الحكم هو إن واضع الأحكام هو الله والدليل على اختصاص الله بالتشريع قوله سبحانه: ﴿ إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِۚ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ ﴾[٩٥] ويخاطب سبحانه نبيه بقوله: ﴿ إِنَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُ ﴾ ﴿ إِنَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُ ﴾[٩٦] [٩٧] إن الحكم بالعدل ألزم الله ﷻ به الناس كافة في جميع الأحكام وكافة الأمور وعلى من يقع عليه الحكم التطبيق، إذا كان الحكم نابع من أصحاب الحق يقول النبي محمدﷺ: **لا طاعة لأحد في معصية الله إنما الطاعة في المعروف** [٩٨].

أمر الله الحكم بالعدل بين الناس لهذا قيل ان هذا الآية نزلت في الأمراء يعني الحكام بين الناس [٩٩]. وفي الأثر عدل يوم كعبادة أربعين سنة [١٠٠] يقول الشوكاني في تفسير هذه الآية إن ظاهرة الخطاب يشمل جميع الناس في جميع الأمانات، والخطاب فيها لعموم المسلمين اظهر فالاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب [١٠١] خلاصة هذه الآية استشعار إلى أداء الأمانة وأهمية المحافظة عليها فالإخلال بها هو الإخلال بأساس العدل وانحراف لميزان التقوى وإخلال بالحكم الذي يقود إلى الجور عند غياب العدل يذكر الطبري قائلاً: إن الآية خطاب من الله لولاة الأمور بأداء الأمانة أو إنها خطاب إلى

الرعية والعدل بينهم في القضيّة والقسمة بينهم بالسوية [١٠٢] أما ابن الجوزي فيقول: إنها نزلت في الأمراء وأيضاً إنها نزلت عامة وإن نزولها لسبب لا يمنع عموم حكمها فإنها عامة في الودائع وغيرها من الأمانات [١٠٣] خاطب الله ﷻ في الآية الثانية من سورة النساء المؤمنين بصيغة الأمر داعياً لهم القيام بالقسط والعدل متمسكين بالشهادة العدل والقول الفصل ولو كان على حساب الأنفس والأقارب متغلبين على العواطف والنزوات قدر الإمكان في سبيل تحقيق العدالة وإحقاق الحقوق لا يخشون في ذلك لومة لائم فإهمال العدل وتعطيله معناه هدم للحق ومعصية للرب، يقول صاحب تفسير روح البيان مبالغين في العدل وإقامة القسط فلا تتبعوا الهوى كراهة أن تعدلوا بين الناس أو إرادة أن تعدلوا عن الحق [١٠٤] أما ابن عاشور فيقول: الأمر بالعدل الذي يعم الأحوال كلها [١٠٥] أن قيام العدل وإرساء قواعده بين الناس لا بد أن يكون في منهاج عادل مستقيم لا ينحاز من يقوم بالعدل للأهواء والمغريات ولا ينساق وراء العواطف التي قد تزعزع كيانه في الحكم بالعدل لذلك أمر ﷻ في آيتين أن يكون المؤمنين قوامين لله شهداء بالقسط وقوّامين بالقسط شهداء لله لا ينثنون عنه ولا يميلون حتى إذا كانت لديهم عداوة مع الخصوم فلا يمنعهم هذا من الحكم بالعدل حتى ولو كان الحكم لصالح الخصوم لذلك وردت كلمة العدل في الآية من سورة المائدة بعد الأمر بالعدل مع الخصوم والأعداء جاءت كلمة اعدلوا في نفس الآية بأسلوب التوكيد للاهتمام بالعدل وتسيير طريقه. فالعدل مع الخصوم هي الطريقة المثلى لامتحان حقيقة الإيمان والعدالة في الحكم. يقول صاحب تفسير المراغي أي ولا تحملنكم العداوة والبغضاء لقوم على عدم العدل في أمرهم بالشهادة لهم. بحقهم إذا كانوا أصحاب حق أو الحكم لهم بذلك فالمؤمن يؤثر العدل على الجور والمحاباة ويجعله فوق الأهواء وحظوظ الأنفس وفوق المحبة والعداوة مهما كان سببها [١٠٦] أما قوله تعالى: ﴿اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾ هذه الجملة توكيد للجملة السالفة للعناية بأمر العدل وانه فريضة لا هوادة فيها [١٠٧] فالعدل يندرج من حاكم الناس إلى أعم الناس كل بالاستطاعة التي يمتلكها وكل يطبق العدل دون تواني أو تنازل أو تحيز فالعدل هو ميزان الله الذي وضعه للخلق ونصبه للحق ولولا العدل لما عاش ضعيف بجانب قوي ولا وقفت حرية أمام استبداد، لقد دعا الإسلام إلى العدل الذي لا يعرف محاباة ولا مجاملة ولا قرابة ولا صداقة ولا يتأثر برضى وغضب، ولا بغير ذلك مما يوهن من قوته، ويضعف من مضائه [١٠٨] هكذا أوصى الإسلام عباده المؤمنين أن يكونوا عادلين في الله لا تأخذهم فيه لومة لائم متعاونين

متعاضدين فيما بينهم عملهم وشهادتهم لوجه الله لا تقودهم العصبيّة والهوى والبغض والخصومة مع الأعداء إلى الانحياز عن الحق والعدل ولا يتبعون أهوائهم بل عادلين في الأقوال والأفعال وفي السراء والضراء.

المبحث الثامن
العدل بين الهداية والضلال

يقول تعالى:

١. ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَجَعَلَ ٱلظُّلُمَٰتِ وَٱلنُّورَ ۖ ثُمَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ ﴿١﴾﴾[١٠٩].

٢. ﴿قُلْ هَلُمَّ شُهَدَآءَكُمُ ٱلَّذِينَ يَشْهَدُونَ أَنَّ ٱللَّهَ حَرَّمَ هَٰذَا ۖ فَإِن شَهِدُوا۟ فَلَا تَشْهَدْ مَعَهُمْ ۚ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا وَٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْءَاخِرَةِ وَهُم بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ ﴿١٥٠﴾﴾

٣. ﴿وَمِن قَوْمِ مُوسَىٰٓ أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِٱلْحَقِّ وَبِهِۦ يَعْدِلُونَ ﴿١٥٩﴾﴾[١١٠].

٤. ﴿وَمِمَّنْ خَلَقْنَآ أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِٱلْحَقِّ وَبِهِۦ يَعْدِلُونَ ﴿١٨١﴾﴾[١١١].

٥. ﴿أَمَّنْ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَأَنزَلَ لَكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَنۢبَتْنَا بِهِۦ حَدَآئِقَ ذَاتَ بَهْجَةٍ مَّا كَانَ لَكُمْ أَن تُنۢبِتُوا۟ شَجَرَهَآ ۗ أَءِلَٰهٌ مَّعَ ٱللَّهِ ۚ بَلْ هُمْ قَوْمٌ يَعْدِلُونَ ﴿٦٠﴾﴾[١١٢].

٦. ﴿ضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا عَبْدًا مَّمْلُوكًا لَّا يَقْدِرُ عَلَىٰ شَىْءٍ وَمَن رَّزَقْنَٰهُ مِنَّا رِزْقًا حَسَنًا فَهُوَ يُنفِقُ مِنْهُ سِرًّا وَجَهْرًا ۖ هَلْ يَسْتَوُۥنَ ۚ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ۚ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٧٥﴾ وَضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا رَّجُلَيْنِ أَحَدُهُمَآ أَبْكَمُ لَا يَقْدِرُ عَلَىٰ شَىْءٍ وَهُوَ كَلٌّ عَلَىٰ مَوْلَىٰهُ أَيْنَمَا يُوَجِّههُّ لَا يَأْتِ بِخَيْرٍ ۖ هَلْ يَسْتَوِى هُوَ وَمَن يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ ۙ وَهُوَ عَلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٧٦﴾﴾[١١٣].

لقد وردت كلمة يعدلون في ثلاث سور توزعت في خمس آيات جاءت بكلمة واحدة لكن معناها متناقض، أما الآية الأخيرة فسنتكلم عنها لاحقاً لما لها علاقة بالموضوع.

لقد نبّه الله ﷻ في الآية الأولى من سورة الأنعام تنبيهاً لفت فيه الانتباه بعد أنْ أثنى على نفسه لفت العقول بأن جمع بين متضادات في العلو والسفل وهي السموات والأرض والسواد والبياض وهي الظلمات والنور ثم بعد هذا الخلق العظيم ماذا يفْعَل الكفار؟ بربّهم يعدلون ثم بعد هذا الخلق العظيم هم يعدلون بربهم غيره، قوله (بِرَبِّهِمْ) يجوز أن

يتعلق (بكفروا) فيكون يعدلون بمعنى يميلون عنه من العدول، ويجوز أن يتعلق بـ (يعدلون) فإمّا أنْ تكون بمعنى (يعدلون) من العدول: أي يعدلون عن ربّهم إلى غيره والثاني أنها للتعدية، ويعدلون من العدل وهو التسوية بين الشيئين أي: ثم الذين كفروا يسوون بربهم غيره من المخلوقين [١١٤].

يعدلون المعنى: يساوون بربهم أصناماً نحتوها بأنفسهم فيكفرون نعمته أو يساوون بربهم أوهاماً هم تصوروها [١١٥]، أما صاحب البحر المحيط يقول يعدلون أي: فلا يحمدونه الكفار فيكفرون نعمه، فهي اما أن تتعلق بالباء بـ (يعدلون) فتكون الباء بمعنى عن أي: يعدلون عنه إلى غيره مما لا يخلق ولا يقدر أو يسوّون به ربّاً وإلهاً في الخلق [١١٦] فهم متبعين للضلال والهوى، فهذا عين كفرهم وضلالهم ووقوعهم في الضلال البعيد أنهم الذين يساوون الله بغيره أو نستطيع أن نجعل يعدلون من متعلقات كفرهم، أي بسبب كفرهم يسوون الله بغيره أو يعدلون عن الإله الحق إلى غير الإله أو يجعلون لله شركاء وهو قول ينطبق على الملحدين أو المشركين بالله [١١٧].

أما الآية الأخرى في سورة الأنعام وهي رقم (١٥٠) قال فيها الشعراوي: يعدل أنها من العدل بمعنى القسط إذا قيل عدل في كذا أو عدل بين فلان وفلان أو عدل في الحكم، أمّا عدل بكذا فيكون المراد منها إنه جعله عديلاً ومساوياً، وجاءت بنفس المعنى في سورة الأنعام آيه رقم ١ [١١٨].

بما إن العدل صفة مدح وهي صفة طيّبة لكن أحياناً تحتمل الكلمة معاني لا تفهم الاّ بعد التدقيق فنقول عدل في كذا: يعني أنصف وعدل إلى كذا يعني مال إليه وعدل عن كذا يعني تركه وانصرف عنه وعدل بكذا يعني سوّى فمعناها هنا أنهم يا ليتهم يعدلون عنه فحسب إنما يعدلون عنه إلى غيره ويسوّون به غيره [١١٩] الله ﷻ خلق هذه المخلوقات على عظمتها وحسن خلقتها سخرها لهذا المخلوق البشري الذي جعل له عقلاً يتأمل ويفكر ليصل إلى عبادة الله وطاعته ومع هذا كله يعدلون بالله وهم ذوو عقول يعدلون به أصناماً لا تضر ولا تنفع بل ويميلون عنه إلى غيره ويساوون به من هو ليس أهلاً للمساواة، الله خلق ما خلق مما لا يقدر عليه أحد سواه ثم هم يعدلون به مالاً يقدر على شيءٍ منه [١٢٠] فأكبر الظلمات أن تجعل لله شريك يقول النبي محمد ﷺ: **الا أنبئكم بأكبر الكبائر أن تجعل لله نداً وهو خلقك** [١٢١].

أما في سورة الأعراف فقد وردت آيتان في سورة الأعراف بنفس الكلمة لكن المعنى مغاير عن الآيات الثلاث التي شرحناها تحدثت هذه الآيتان في سورة الأعراف عن الهداية بصيغة المدح لأمة موسى وأمة محمد ﷺ الذين يهدون إلى الحق وإلى الصراط المستقيم. يقول القرطبي في تفسير الآية (١٨١) في سورة الأعراف قال: دلت الآية أن الله لا يخلي الدنيا في وقت من الأوقات من داع يدعو إلى الحق [١٢٢] اما الشوكاني فيقول: هم من هذه الأمة يهدون الناس متلبسين بالحق [١٢٣] والملاحظ أن الآيتان خاطبت قوم موسى والأخرى الناس منذ بداية خلقهم إلى قيام الساعة أو خاطبت أمة محمد ﷺ تحثهم وتشجعهم إلى سلوك طرق الحق والعدل لأنه الطريق الذي أراده الله من خلق الناس وبعثه الرسل، لذلك امتدح سبحانه موسى عليه السلام وقومه، لأن إيمانهم بالله هو العدل بعينه لا كما يفعل الكفار الذين مالوا عن طريق الحق وعبادة الله. لقد فسّرَ صاحب كتاب بلاغة القرآن كلمة (يعدلون) في الآيتين بمعنى يعدلون بالحق في الحكم [١٢٤].

إن الله ﷻ حين خلق الخلق قسمهم على أشكال وألوان وأجناس فكان منهم الأبيض والأسود والعالم والجاهل والمسلم والعادل والظالم وكربط بين الآيتين الذين يسيرون على نهج كتاب موسى وكتاب محمد ﷺ يقول النبي: **إن من أمتي قوماً على الحق حتى ينزل عيسى ابن مريم** [١٢٥] لقد ذرأ ﷻ لجهنم كثيراً من الجن والأنس لكن مع هذا هناك من هم قدوة ومصلحين في المجتمع ولهم أتباع يهتدون بهديهم في السير على خطاهم فيكون عدلهم أنهم ينفون الشرك ويقيمون العدل في مسألة الحقوق بين الناس لذلك فإن هذه الآيات ترتبط إحداهما بالأخرى فلن يستطيع الإنسان يبلغ قمة العدل إلاّ بعد نفي الشرك ثم الالتزام بتطبيق شرائع الإسلام قولاً وفعلاً، لذا أمتدح الله ﷻ أمة محمد ﷺ لأنها أمة تهدي إلى الحق يقول ﷻ ﴿ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ﴾[١٢٦].

بقيت آية أخيرة وردت في سورة النحل ضرب الله فيها مثلاً في الذين يشبهون الله بخلقه أو أن يشبهوا الخلق بربّهم بتمثيل حالهم في ذلك بتشبيه عبدٍ بسيّده في الأنفاق، فجملة ﴿ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا عَبْدًا ﴾ الخ مستأنفة استئنافاً بيانياً ناشئاً عن قوله تعالى: ﴿ وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَهُمْ رِزْقًا مِّنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ شَيْئًا وَلَا يَسْتَطِيعُونَ ﴿٧٣﴾ ﴾ فشبّه حال أصنامهم في العجز عن رزقهم بحال مملوك لا يقدر على تصرف في نفسه ولا يملك مالاً، وشبّه شأن الله تعالى في رزقه إيّاهم بحال الغني المالك أمر نفسه بما شاء من إنفاق وغيره، ومعرفة الحالين المشبهتين يدل عليها المقام [١٢٧] لذلك استهجن ﷻ تصرفات الكفار والمشركين كما

إستهجن في الآيات التي سردناها سابقاً، لذلك أعقب الكلام بجملة ﴿ هَلْ يَسْتَوُونَ ﴾ بعد ذلك ذيّل الآية بقوله: ﴿ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ وهناك آيات كثيرة تماثل هذه الآية مثل قوله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ لَا يَخْلُقُونَ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ ﴿٢٠﴾ أَمْوَاتٌ غَيْرُ أَحْيَاءٍ ﴾ وقوله تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ لَكُمْ رِزْقًا ﴾ وغيرها من الآيات القرآنية على هذه الشاكلة ودلّت الآية في وصف الأمر بالعدل إنه حكيم عالم بحقائق فلا يمتلك هذه الميزة إلاَّ صاحب علم وبصيرة والعدل: الحق والصواب الموافق للواقع والصراط المحجة التي لا التواء فيها [١٢٨].

وهذا المثل عظيم بتشبيه رجلين أحدهما أبكم وهو الذي لا يتكلم ولابد أن يسبق البكم صمم؛ لأن الكلام وليد السمع لذلك يقول ﷻ عن الكفار ﴿ صُمٌّ بُكْمٌ ﴾ هذا الأبكم لا يقدر على شيء من العمل وهو كل على مولاه فلا خير فيه ولا منفعة البته [١٢٩] أما الشخص الثاني فأول صفاته الأمر بالعدل وهو على صراط مستقيم: أي إنه يذهب إلى الهدف مباشرة، ثم يستفهم ﷻ بعد عرض هذين النموذجين قائلاً هل يستويان؟ فهذا المثل يحاكي آية الّذين يعدلون بربهم أصناماً لا تضر ولا تنفع فهذه الأصنام لا تسمع ولا تتكلم ولا تفصح وهي لا تقدر على شيء لا لها ولا لعابديها، بعكس الذين يؤمنون بالله ولا يميلون عن غيره فمثلهم كمثل الذي يأمر بالعدل لأن طريقه مستقيم قائم على عبادة الله.

المبحث التاسع
تمام كلمة الله بالعدل

يقول ﷻ ﴿ وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا ۚ لَّا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ ۚ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿١١٥﴾ ﴾[١٣٠].

لقد جاءت كلمة العدل في هذه الآية مقترنة مع الصدق ففيها دلالة عظيمة على شمول هذه الكلمة لكل جوانب الحياة حيث أختارها ﷻ للثناء على تمام كلامه بهاتين الكلمتين وهي الصدق والعدل لقد خاطب الله ﷻ في هذه الآية نبيه للرد على المشركين بهذا القرآن الذي فيه تفصيل وبيان كل شيء قائلاً له وآمراً بأن يرد عليهم كما في الآية التي سبقت الآية أعلاه ﴿ أَفَغَيْرَ اللَّهِ أَبْتَغِي حَكَمًا وَهُوَ الَّذِي أَنزَلَ إِلَيْكُمُ الْكِتَابَ مُفَصَّلًا ۚ ﴾[١٣١] أليس عجيباً وظلماً أن يطلب هؤلاء المشركين من النبي ﷺ ابتغاء غير الله في حكمهم وقد وضح لهم كل شيء بالأدلة والبراهين ثم يقول لهم تعالى وتمت كلمة ربّك صدقاً وعدلاً.. قال قتادة: صدقاً في الأخبار وعدلاً في الطلب فكل ما أخبر به فحق لا مِرْية فيه ولا شك وكل ما

أمر به فهو العدل الذي لا عدل سواه وكل ما نهى عنه فباطل [١٣٢] يقول الشعراوي: إن كلمة تمت استوعبت كل أقْضية الحياة إلى أن تقوم الساعة فليس لأحد أن يستدرك على ما جاء في كتاب الله حكماً من الأحكام لأن الأحكام غطّت كل الأقضية.. ووافق الواقع الكوني ما قال الله به [١٣٣] فهذا هو الصدق والعدل في آن واحد. يقول صاحب التحرير والتنوير عن هذه الآية هذه الجملة معطوفة على جملة أفغير الله أبتغى حكماً، لأن الجملة مقول قول مقدّر... والمراد بالتمام بمعنى بلوغ الشيء إلى أحسن ما يبلغه ثم فسر الصدق والعدل فيقول والعدل: إعطاء من يستحق ما يستحق ودفع الاعتداء والظلم عن المظلوم وتدبير أمور الناس بما فيه صلاحهم، فيشمل العدل كل ما في كلمات الله من تدبير شؤون الخلائق في الدنيا والآخرة ؛ هذه دليل على شمول هذه الآية لكل جواب الحياة التي بنيت ورسّخ بنيانها بأسس ومن أهم هذه الأسس التي تحفظ هذا البنيان هو العدل الذي تم به كلام الله[١٣٤].

المبحث العاشر
الإصلاح بالعدل بين المتخاصمين

يقول تعالى: ﴿ وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا ۖ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَٰتِلُوا۟ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن فَآءَتْ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا بِٱلْعَدْلِ وَأَقْسِطُوٓا۟ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴿٩﴾ ﴾ [١٣٥].

هذه الآية توجه الفئات المتناحرة أو المتقابلة وجوب الاحتكام بالعدل فيما بينهم بالأنصاف: هو أمر باستعمال القسط على طريق العموم بعدما أمر به في إصلاح ذات البين [١٣٦].

لاشك إن الالتجاء إلى الحكم لفصل الخصومات التي تقع بين الأطراف المتقابلة، يأمل فيها الضعيف والقوي في تحقيق العدالة والمساواة من خلال الحكم بالعدل لإرجاع الحقوق إلى أصحابها وجبر خاطر المظلوم، تعلقت الآية في حدوث الاقتتال بين طائفتين من المؤمنين فواجب الإصلاح.. يقول النبي محمد ﷺ لعبد الله بن مسعود **يا ابن أم عبد هل تدري كيف حكم الله فيمن بغى من هذه الأمة؟ قال: الله ورسوله أعلم قال لا يجهز على جريحها، ولا يقتل أسيرها ولا يطلب هاربها ولا يقسم فيئها** [١٣٧].

إن الإسلام صان حقوق المجتمع في السلم والحرب فلم يتقيّد الإسلام في وضع العدل في مواقع ومواقف معينه بل إن الميزان العام لصيانة حقوق الافراد والجماعات وتحت

أيّ ظرف كان لم يركن إلى شيء سوى العدل والصلاح لقد وضح القرآن أن الباغي يجب أن يرد ويفئ عن بغيه بتقويمه بسلاح العدل الذي يعيد الأمور إلى نصابها ولو كان ذلك بالقتال لأن المؤمنين وظيفتهم الإصلاح فهم أحباء الله والله يحب المقسطين يقول سيد قطب(١٣٨)

يعقب الله سبحانه على هذه الدعوة وهذا الحكم باستجاشة قلوب الذين آمنوا واستحياء الرابطة الوثيقة بينهم والتي جمعتهم بعد تعرف، وألفت بينهم بعد خصام، وتذكيرهم بتقوى الله والتلويح لهم برحمته التي تنال بتقواه .

لذلك يقول ﷻ: ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿١٠﴾ ﴾(١٣٩)

ثم تحدثت الآية عن البغي: والبغي: هو الظلم والاعتداء على حق الغير. والتي تبغي هي الطائفة الظالمة الخارجة عن الحق وإن لم تقاتل لأن بغيها يحمل الطائفة المبغي عليها أن تدافع عن حقّها (١٤٠) إن القتال بين المسلمين مرحلة خطرة تؤدي إلى سفك الدماء وإتلاف الأموال والأنفس وتفتيت أواصر المحبة بين المؤمنين وضياع الحقوق وعودة إلى طريق الظلم والظلال والضياع، ولكي تعاد الأمور إلى نصابها ويفّك فتيل هذه الأزمة الحرجة التي تنخر في جسد الأمة والتي حذرّ منها النبي ﷺ أي: القتال والخصومات بل إن آيات قرآنية وأحاديث نبوية توصي وتؤكد ضرورة التآخي والاجتماع والاعتصام والتوحد تحت راية الإسلام ونبذ الفرقة والاختلاف وعودة إلى حالها والأنهار إلى مجاريها لا يكون إلا بقيد (العدل) الذي يصلح الأمور ويجمع الشملْ لذلك وردت كلمة العدل في الآية وأتبعها الله ﷻ بقوله وأقسطوا ثم مدح العادلين بأن أثنى عليهم بالمحبة.

المبحث الحادي عشر
العدل في الكفارات

يقول تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَقْتُلُوا۟ ٱلصَّيْدَ وَأَنتُمْ حُرُمٌ ۚ وَمَن قَتَلَهُۥ مِنكُم مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ ٱلنَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِۦ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ هَدْيًۢا بَٰلِغَ ٱلْكَعْبَةِ أَوْ كَفَّٰرَةٌ طَعَامُ مَسَٰكِينَ أَوْ عَدْلُ ذَٰلِكَ صِيَامًا لِّيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِۦ ۗ عَفَا ٱللَّهُ عَمَّا سَلَفَ ۚ وَمَنْ عَادَ فَيَنتَقِمُ ٱللَّهُ مِنْهُ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ ذُو ٱنتِقَامٍ ﴿٩٥﴾ ﴾(١٤١).

جاءت الآية القرآنية في سورة المائدة تعلّم المؤمنين أمراً من أمور دينهم والأصلح لدنياهم وقد تضمنت كلمتين في سياقها جاءت تحث على العدل وقد تكلمنا عن الشهود العدول في المطالب السابقة بقيت كلمة (عدْل) التي جاءت بمعنى معادل الطعام ومقابله جاءت هذه الكلمة بعد ورود الآية في النهي عن قتل الصيد في موسم الحج وإذا ما ارتكب

أحد الحجاج هذا الخطأ من دون تعمد وجبت عليه الكفارة جزاء معصيته، قال العلماء: يقوَّم الجزاء فيشتري بقيمته طعام فيطعم كل مسكين مدبّر أو نصف صاع أو عدل ذلك الطعام صياما أي يصوم عن إطعام كل مسكين يوماً [١٤٢] لقد أمر الله ﷻ الإنسان بتكاليف يؤديها ليؤدي ما عليه من عبادة وطاعة لوجه الله وإذا ما وقع الإنسان في خطأ أو معصية حدّد ﷻ جزاءً وعدلاً مقابل هذا الخطأ لردع النفس عن معاودة الخطأ ولكفران الذنب الذي اقترفته يداه. وهذا العدل الذي يناسب المعصية دون مشقة أو تكلفة لأن الله ﷻ رحيم ولا يكلف الأنفس الا وسعها فلا يحملها مالا تطيق لكن الشخص الذي قام بالمعصية عليه أداء الكفارة أو الجزاء دون نقص أو مماطلة كي يكون العَدْل متساوياً دون ترجيح في كفتا الحق.

الهوامش

(١) سورة الحديد، ٢٥.

(٢) لسان العرب، لابن منظور ج/ص٤٣٣-٤٣٧، والرازي، محمد بن ابي بكر عبد القادر. مختار الصحاح، دار الرسالة، الكويت ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م، ص٤١٧.

(٣) المعجم العربي الأساسي، المنظمة العربية للتربية والثقافة، القاهرة، ١٩٨٨م، ص٨٢٦.

(*) إمام النحو أبو الحسن سعيد بن مسعدة البلخي ثم البصري مولى بني مجاشع. أخذ عن الخليل بن أحمد، ولزم سيبويه حتى برع وكان من أسنان سيبويه بل أَكبر مات الأخفش نيّف وعشرة ومئتين وقيل ستة عشر.

(٤) مختار الصحاح، ص٤١٧.

(٥) لسان العرب، ٤٣٥/١١.

(٦) لسان العرب، ٤٣٥/١١.

(٧) لسان العرب، ٤٣٤/١١.

(٨) لسان العرب، ابن منظور، ١١/ ٤٣٥-٤٣٦، وانظر مختار الصحاح، ص٤١٨.

(٩) العين، ١/ ٣٨-٤٠.

(١٠) التعريفات، ص١٢١.

(١١) تاج العروس، ٤٣٠/٥.

(١٢) النحل: ٩٠.

(١٣) تفسير القران العظيم، ابن كثير، ٢/ ٥٦٣.

(١٤) تفسير التحرير والتنوير، ابن عاشور، ١٣-١٤-١٥/ ٢٥٤-٢٥٥.

(١٥) التحرير والتنوير، ابن عاشور، ١٣-١٤-١٥/ ٢٥٩.

(١٦) تفسير الشعراوي، مج١٣/ ١٥٨.

(١٧) الشعراوي، مج١٣/ ٨١٦٨.

(١٨) المفصل في احكام المرأة، د.عبد الكريم زيدان، ٤/ ١٦١.

(١٩) الأعراف: ٣١.

(٢٠) الاسراء: ٢٩.

(٢١) رواه البخاري، كتاب الايمان، باب أحب الدين إلى الله ﷻ أدومه برقم ٤١.

(٢٢) البخاري، كتاب الايمان والنذور، باب النذر فيما لا يملك وفي معصية برقم ٦٢١٠.
(٢٣) انظر روح المعاني، الآلوسي، مج٨/ ٣٢٠.
(٢٤) الرحمن: ٧-٩.
(٢٥) انظر ملامح المجتمع المسلم، د.يوسف القرضاوي، ص١٣٣.
(٢٦) البخاري، كتاب الصوم، باب حق الجسم في الصوم، برقم ١٨٣٩.
(٢٧) الانفطار: ٦-٧.
(٢٨) انظر الزمخشري، ٤/ ٢٨٨، وانظر زاد المسير، ابن الجوزي، مج٧-٨/ ٤/ ٢١٥.
(٢٩) انظر الكشاف، للزمخشري، مج٤/ ٢٢٨، وانظر تنوير الأذهان من تفسير روح البيان مج٤/ البروسوي ص١٠٧.
(٣٠) الكشاف، للزمخشري، مج٤/ ٢٢٨.
(٣١) تفسير القرآن العظيم، ٤/٤٨٢.
(٣٢) المصدر نفسه، ٤/٤٨٢.
(٣٣) في ظلال القرآن، ٦/٣٨٤٨.
(٣٤) الشورى: ١٥.
(٣٥) زاد المسير، ابن الجوزي، مج٤/ ١١٣.
(٣٦) في ظلال القرآن، سيد قطب، ٥/٣١٥٠.
(٣٧) انظر تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، ٤/١١١.
(٣٨) الطبقات الكبرى، ابن سعد، الإمام محمد البصري (ت٢٣٠هـ)، دار صادر، بيروت، ١٩٥٧م، ١/ ١٥٨.
(٣٩) المائدة: ٤٨.
(٤٠) البقرة: ٦٥.
(٤١) النساء: ١٠٥.
(٤٢) البخاري، كتاب الشهادات، باب من أقام البينة بعد اليمين، برقم ٢٤٨٣.
(٤٣) مسند أحمد، كتاب باقي مسند المكثرين، باب حديث السيدة عائشة، برقم ٢٣٣٩٥.
(٤٤) مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب تأمير الإمام الأمراء على البعوث ووصيته إياهم، برقم ٣٢٦١.
(٤٥) البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، باب حديث الغار، برقم ٣٢٦١.

(٤٦) إحياء علوم الدين، الغزالي، مصدر سابق، ٣٣٩/٢.
(٤٧) البقرة: ٤٨
(٤٨) البقرة: ١٢٣.
(٤٩) الأنعام: ٧٠.
(٥٠) زاد المسير، للإمام الجوزي، مج١/ ١-٢/ ٦٧.
(٥١) انظر المحرر الوجيز، ابن عطية، ٢٨٣/١.
(٥٢) الحديد: ١٥.
(٥٣) في رحاب التفسير، عبد الحمد كشك، ١٦٦/١.
(٥٤) تفسير الشعراوي، محمد متولي الشعراوي، ٣٢١/١.
(٥٥) لقمان: ٣٣.
(٥٦) آل عمران: ٩١.
(٥٧) تفسير الشعراوي، مج٣٣١/١.
(٥٨) تفسير الشعراوي، مج٣٣١/١.
(٥٩) تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، ١٣٧/٢.
(٦٠) الروم: ٢١.
(٦١) انظر المرأة المسلمة بين عدل والتشريع وواقع التطبيق، أ.د.آمنة محمد نصير، ص٤٦، دار الكتاب الحديث، ط ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م.
(٦٢) النساء: ١٢٩.
(٦٣) النساء: ٣.
(٦٤) زاد المسير، مج١/ ١-٢/ ٦.
(٦٥) تفسير الطبري، ٢/ ٤٩٧.
(٦٦) روح البيان، البروسوي، مج٢/ ١٦٧-١٦٨.
(٦٧) التحرير والتنوير، ابن عاشور، ٣-٤-٥/ ٢٢٦.
(٦٨) فتح القدير، الشوكاني، ٥٢٩/١.
(٦٩) تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، ٤٢٦/١.
(٧٠) المرأة من خلال الآيات القرآنية، عصمت الدين كركر حرم الهيلة، ص٢٠٨- الشركة التونسية للتوزيع، ١٤٠٦هـ/ ديسمبر ١٩٨٥م.

(٧١) النساء: .

(٧٢) مسند أحمد، مسند المكثرين من الصحابة، باب باقي المسند السابق، برقم ٥٢٩٩.

(٧٣) انظر المرأة من خلال الآيات القرآنية، عصمت الدين كركر، ص٢١٠.

(٧٤) انظر الإسلام عقيدة وشريعة، محمود شلتوت، ط٢، دار القلم، ص٢٠٢.

(٧٥) نفس المصدر أعلاه.

(٧٦) النساء: ٣.

(٧٧) مسند أحمد، كتاب باقي مسند المكثرين، باب مسند أبي هريرة، برقم ٧٥٩٥.

(٧٨) البقرة: ٢٨٢.

(٧٩) البقرة/٢٨٢.

(٨٠) المائدة: ٩٥.

(٨١) الطلاق: ٢.

(٨٢) تفسير القرطبي: مج٢/ ٣-٤/ ٢٤٧.

(٨٣) انظر المحرر الوجيز، ابن عطية،٢/٥٠٢.

(٨٤) زاد المسير، ابن الجوزي، مج١/ ١-٢/٢٨٢.

(٨٥) أنظر تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، ١/٣١٦.

(٨٦) صحيح مسلم، كتاب الأقضية، باب بيان خير الشهود، برقم ٣٢٤٤.

(٨٧) تفسير الماوردي، مج٢/٦٧.

(٨٨) رواه أبو داود وابن ماجه، منقول عن ابن كثير، ٤/٣٨٠.

(٨٩) انظر المفصل في أحكام المرأة وبيت المسلم، د.عبد الكريم زيدان،

(٩٠) النساء: ٥٨.

(٩١) النساء: ١٣٥.

(٩٢) المائدة: ٨.

(٩٣) الأنعام: ١٥٢.

(٩٤) انظر الإسلام عقيدة وشريعة، محمد شلتوت، ص٤٦٤.

(٩٥) يوسف: ٤٠.

(٩٦) النساء: ١٠٥.

(٩٧) انظر روح الدين الإسلامي، عفيف عبد الفتاح طبّاره، ط١٦، ١٩٧٧، ص٢٩٢-٢٩٣، دار العلم للملايين، بيروت/لبنان.

(٩٨) البخاري، كتاب أخبار الآحاد، برقم ٦٧١٦.

(٩٩) انظر تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، ٤٨٩/١.

(١٠٠) نفس المصدر أعلاه ونفس الصفحة.

(١٠١) فتح القدير، .

(١٠٢) انظر في الطبري، ٦٣٩/٢.

(١٠٣) انظر زاد المسير، ابن الجوزي، ٦٩/٢.

(١٠٤) انظر روح البيان، البروسوي، مج٣٠٦/٢.

(١٠٥) انظر التحرير والتنوير، ابن عاشور، ٣-٤-٢٢٤/٥.

(١٠٦) انظر تفسير المراغي، احمد مصطفى المراغي، مج٦٨/٢-٦٩.

(١٠٧) المصدر نفسه، مج٢/ ٦٨-٦٩.

(١٠٨) انظر من هدي الجمعة، كمال الدين الطائي، ١٣٩٥هـ/١٩٧٥م، ص٣٥٢، مطبعة سليمان الأعظمي.

(١٠٩) الأنعام: ١.

(١١٠) الأعراف: ١٥٩.

(١١١) الأعراف: ١٨١.

(١١٢) النمل: ٦٠.

(١١٣) النحل: ٧٥، ٧٦.

(١١٤) الدر المصون، شهاب الدين المعروف بالسمين الحلبي، ٣/ ٤.

(١١٥) أنظر بلاغة القرآن الكريم في الإعجاز، بهجت عبد الواحد الشيخلي، مج٢١٧/٣.

(١١٦) البحر المحيط، أبي حيان الأندلسي، ٤/ ٤٣٠.

(١١٧) أنظر تفسير الشعراوي، ٣٤٩٥/٦.

(١١٨) أنظر تفسير الشعراوي، ٣٩٨٢/٧.

(١١٩) = = = ، ١٧/ ١٠٨١٤.

(١٢٠) أنظر الكشاف، للزمخشري، مج٤/٢.

(١٢١) رواه البخاري، تفسير القرآن، برقم ٤١١٧.

(١٢٢) أنظر القرطبي، مج٤/٧-٢٠٩/٨.

(١٢٣) أنظر فتح القدير، الشوكاني، ٣٤٥/٢.

(١٢٤) أنظر بلاغة القرآن الكريم، بهجت عبد الواحد، ص٦٥٩ مج٣.

(١٢٥) سنن ابن ماجه، كتاب الفتن، برقم ٤٠٦٨.

(١٢٦) آل عمران: ١١٠.

(١٢٧) أنظر تفسير التحرير والتنوير، ابن عاشور، ١٣-١٤-١٥/ ٢٢٣.

(١٢٨) أنظر تفسير التحرير والتنوير، ابن عاشور، ١٣-١٤-١٥/ ٢٢٨.

(١٢٩) أنظر تفسير الشعراوي، مج١٣/٨١٠٠-٨١٠١.

(١٣٠) الأنعام: ١١٥.

(١٣١) الأنعام: ١١٤.

(١٣٢) أنظر تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، ١٦٠/٢.

(١٣٣) أنظر تفسير الشعراوي، مج٧/ ٣٨٨٨-٣٨٩٣.

(١٣٤) أنظر التحرير والتنوير، ابن عاشور، ٨-٢٠/٩.

(١٣٥) الحجرات: ٩.

(١٣٦) الأساس في التفسير، سعيد حوّى.

(١٣٧) الزمخشري، ٥٦٤/٣.

(١٣٨) في ظلال القرآن، سيد قطب، ٣٣٤٣/٦.

(١٣٩) الحجرات: ١٠.

(١٤٠) أنظر تفسير التحرير والتنوير، محمد ظاهر عاشور:٢٤/٢٥.

(١٤١) المائدة: ٩٥.

(١٤٢) أنظر تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنّان، عبد الرحمن بن ناصر السعدي، ٣١٤/٧.

مصادر البحث ومراجعه

١- **إحياء علوم الدين/أبي حامد محمد بن محمد الغزالي ت٥٠٥هـ**، دار القلم، بيروت/لبنان.

٢- **الأساس في التفسير/ سعيد حوّى**، دار السلام للطباعة والنشر، ط١، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م.

٣- **الإسلام عقيدة وشريعة، محمود شلتوت**، ، دار القلم بالقاهرة. ط٢

٤- **البحر المحيط في التفسير/ لمحمد بن يوسف الشهير بأبي حيّان الأندلسي، ٦٥٤هـ/٧٥٤هـ** سنة الطبع ١٤١٢هـ/١٩٩٢م، دار الفكر للطباعة والنشر.

٥- **بلاغة القرآن الكريم في الاعجاز/بهجت عبد الواحد الشيخلي، مكتبة دنديس، ط١، ١٤٢٢هـ/٢٠٠١م.**

٦- **تاج العروس من جواهر القاموس/ محبّ الدين أبي فيض السيّد محمد مرتضى الحسيني الواسطي الزبيدي الحنفي**، دار الفكر للطباعة والنشر.

٧- **التعريفات/السيّد الشريف علي بن محمد الجرجاني ت ٨١٦هـ**، دار إحياء التراث العربي، بيروت/ لبنان،١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م.

٨- **تفسير التحرير والتنوير/الشيخ محمد الطاهر بن عاشور**، الدار التونسية للنشر.

٩- **تفسير الشعراوي/** قطاع الثقافة،أخبار اليوم.

١٠- **تفسير القرآن العظيم/ للإمام أبي الفداء إسماعيل بن كثير القريشي الدمشقي**، دار الجيل، بيروت/لبنان، ط١٠،١٤١٠،٢هـ/١٩٩١م.

١١- **تفسير المراغي/أحمد مصطفى المراغي**، ط٣، ١٣٩٤/١٩٧٤م.

١٢- **تنوير الأذهان في تفسير روح البيان/ الشيخ إسماعيل حقيّ البروسوي**، تحقيق: محمد علي الصابوني،الدار الوطنية بغداد، ط١٠،١٤١٠،١هـ/١٩٩٠م.

١٣- **تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان/عبد الرحمن ناصر السعدي ١٣٧٦هـ**،جمعية إحياء التراث العربي، سنة الطبع ١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م.

١٤- **جامع البيان عن تأويل آي القرآن المعروف بتفسير الطبري/للإمام أبي جعفر محمد بن جرير الطبري**، تعليق محمود شاكر، دار إحياء التراث العربي، بيروت/ لبنان، ط١، ١٤٢١هـ/٢٠٠١م.

١٥- **الجامع الصحيح وهو الجامع المسند الصحيح المختصر/ للإمام أبي عبدالله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي البخاري (١٩٤-٢٥٦)**، دار طوق النجاة، ط١، ١٤٢٢هـ.

١٦- **الجامع الكبير/ للإمام الحافظ أبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي ت٢٧٩**، تحقيق: بشار عواد معروف ط١، ١٩٩٨، دار الغرب الإسلامي.

١٧- **الجامع لأحكام القرآن/لأبي عبدالله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي**، دار الحديث القاهرة، سنة الطبع ١٤٢٣هـ/٢٠٠٠م.

١٨- **روح الدين الإسلامي/عبد الفتاح طبّاره ط١٦، دار العلم للملايين.**

١٩- **روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني/ للعلامة أبي الفضل شهاب الدين السيّد محمود الآلوسي البغدادي ت١٢٧٠هـ**، صححّه محمد حسين العرب، دار الفكر للطباعة والنشر، سنة الطبع ١٤١٤هـ/١٩٩٣م.

٢٠- **زاد المسير في علم التفسير/أبي الفرج جمال الدين عبدالرحمن بن علي بن محمد الجوزي ت٥٩٧**، دار الكتب العلمية، بيروت/لبنان. ط١٤٢٢،٢هـ/٢٠٠٢م

٢١- **زاد المعاد في هدي خير العباد/ لابن قيّم الجوزية شمس الدين أبي عبدالله محمد بن أبي بكر الزرعي الدمشقي(٦٩١-٧٥١)** مؤسسة الرسالة، ط٤، ١٤٢٤/٢٠٠٣م.

٢٢- **سنن ابن ماجه/للإمام أبي الحسن الحنفي المعروف بالسندي ت١١٣٨**، دار المعرفة، بيروت/لبنان، ط٣، ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م.

٢٣- **صحيح مسلم/ للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري**، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية.

٢٤- **كتاب الطبقات الكبير/ لمحمد بن سعد بن منبع الزهري ت٢٣٠هـ**، تحقيق: د. علي محمد عمر، مكتبة الخانجي، بالقاهرة، ط١، ١٤٢١هـ/٢٠٠١م.

٢٥- **كتاب العين/لأبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي، ١٠٠/١٧٥هـ**، تحقيق: د. مهدي المخزومي د. إبراهيم السامرائي، وزارة الثقافة والأعلام الجمهورية العراقية، دار الرشيد.

٢٦- **فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير/ للإمام محمد بن علي بن محمد الشوكاني ت١٣٥٠هـ**، ضبطه أحمد عبد السلام م، دار الكتب العلمية، بيروت/ لبنان، ط١، ١٤١٥هـ/١٩٩٤.

٢٧- **في رحاب التفسير/عبد الحميد كشك**، المكتب المصري الحديث.
٢٨- **في ظلال القرآن/ سيد قطب**، دار الشروق، ط٣٥، ١٤٢٥، ٣٤هـ/٢٠٠٤م.
٢٩- **الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل/أبي القاسم جار الله محمود بن عمر الزمخشري الخوارزمي،٤٦٧/٥٣٨هـ**، دار الفكر.
٣٠- **لسان العرب/ للعلامة أبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور الأفريقي المصري**، دار الفكر، بيروت.
٣١- **المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز/لأبي محمد عبد الحق بن عطية الأندلسي**، تحقيق: عبدالله بن إبراهيم الأنصاري، والسيد عبد العال السيد إبراهيم، مؤسسة دار العلوم.
٣٢- **مختار الصحاح/ للرازي**.
٣٣- **المرأة المسلمة بين عدل التشريع وواقع التطبيق/أ.د. آمنه محمد نصير**، دار الكتاب الحديث.
٣٤- **المرأة من خلال الآيات القرآنية/ عصمت الدين كركر الهيلة**، الشركة التونسية للتوزيع، سنة الطبع ١٤٠٦هـ/١٩٨٥م.
٣٥- **المفصل في أحكام المرأة وبيت المسلم في الشريعة الإسلامية/ د.عبد الكريم زيدان**، مؤسسة الرسالة، ط٣٥، ١٤٢٠، ٣هـ/٢٠٠٠م.
٣٦- **المعجم العربي الأساسي/المنظمة العربية للتربية والثقافة**، القاهرة ١٩٨٨م.
٣٧- **ملامح المجتمع المسلم الذي نشده: د. يوسف القرضاوي**، ط٣، ١٤٢٢هـ/٢٠٠١م، مكتبة وهبه، ٢٠٦هـ/٢٦٢هـ.
٣٨- **من هدي الجمعة/كمال الدين الطائي**، مطبعة سليمان الأعظمي، **١٣٩٥هـ/١٩٧٥م**.
٣٩- **النكت والعيون تفسير الماوردي/أبي الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي البصري ٣٦٤/٤٥٠هـ**، دار الكتب العلمية، بيروت/ لبنان.